

## صحيح مسلم

8 - ( 1471 ) وحدثنا عبدالوارث بن عبدالصمد حدثني أبي عن جدي عن أيوب بهذا الإسناد وقال في الحديث .  
وقال جماع غير من طاهرا يطلقها حتى يراجعها أن فأمره ؟ ذلك عن A النبي عمر فسأل Y  
يطلقها في قبل عدتها .  
[ ش ( في قبل ) أي في وقت تستقبل فيه العدة وتشرع فيها ]